

التاريخ : ٢٠٠٩/٨/٦

قرار وزاري رقم (٢٢٩) لسنة ٢٠٠٩ م

وزير الصحة

- بعد الإطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٦ في شأن تنظيم مهنة الصيدلة وتداول الأدوية .
- والقرار الوزاري رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠٠٠ بشأن مدة الخبرة المطلوبة للحصول على ترخيص في مزاولة المهنة للصيادلة غير الكويتيين .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعيين الأطباء غير الكويتيين خريجي كليات الطب البشري وطب الأسنان - جامعة الكويت للعمل بالوزارة .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل ، وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

قرار

مادة أولى : يجوز تعيين الصيادلة غير الكويتيين خريجي كلية الصيدلة / جامعة الكويت للعمل لدى الوزارة ، وفقاً لحاجة العمل الفعلية ، وبعد اجتياز المقابلة الفنية الشخصية استثناءً من شرط مدة الخبرة المطلوبة الواردة في القرار الوزاري رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه .

مادة ثانية : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخه .

وزير الصحة

د. هلال مساعد الساير